



14 أبريل 2025

إلى السيد John Milot

شركة "ELEC' RECYCLAGE Tunisie"

47-46-45، المنطقة الصناعية أوتيك- 7060- بنزرت

1879

الموضوع: رأي الوكالة الوطنية لحماية المحيط حول مشروع توسعة وحدة لجمع ونقل وفرز ورسكلة النفايات الصناعية غير الخطرة (ضغط نفايات الورق المقوى والنحاس والألمنيوم والإيتان (étain)، تفكيك البطاقات الالكترونية، رحي الأسلاك الكهربائية ورحي النفايات البلاستيكية) بالترفيغ في طاقة إنتاج الوحدة الأصلية وإضافة وحدة ثانية لجمع ونقل وضغط نفايات القماش وجمع ونقل وفرز ورسكلة نفايات صناعية مختلطة غير الخطرة (ضغط الورق والورق المقوى ورحي بلاستيك)، الكائن بالمقاسم عدد 45 و46 و47 الكائنة بالمنطقة الصناعية التابعة للوكالة العقارية الصناعية بمعتمدية أوتيك من ولاية بنزرت.  
المرجع: إحالتكم المؤرخة في 07 مارس 2025.

عملا بمقتضيات القانون عدد 91 المؤرخ في 2 أوت 1988 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لحماية المحيط كما تم تنقيحه بالقانون عدد 115 لسنة 1992 المؤرخ في 30 نوفمبر 1992 وبالقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 والقانون عدد 14 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001 والمتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالتراخيص المسلمة من طرف وزارة البيئة والهيئة الترابية في المجالات الراجعة لها وخاصة الفصل الأول منه،

وبالأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 والمتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط،

وبعد الإطلاع على خطة التصرف البيئي المضمنة بدراسة المؤثرات على المحيط المتعلقة بالمشروع المبين أعلاه وخاصة الإجراءات التي التزم صاحب المشروع باحترامها، وهي:

- الاقتصار على تجميع النفايات المنصوص عليها بالدراسة من داخل التراب التونسي فقط؛
- تجميع المياه الصحية في حوض غير نفاذ إلى حين ربط الوحدة بشبكة التطهير العمومي مع ضرورة إحكام التنسيق المسبق مع الديوان الوطني للتطهير للحصول على التراخيص ذات العلاقة قبل الشروع في الاستغلال؛
- عدم افراز مياه صناعية مستعملة خلال كامل دورة الإنتاج؛

- عدم القيام بعملية غسل النفايات البلاستيكية؛
- استعمال شاحنات مغطاة وملائمة لنقل النفايات الواردة بالدراسة؛
- تهيئة أماكن مغطاة وغير نافذة داخل حوزة الوحدة لخزن النفايات المعدة للتصدير؛
- تجميع المواد النهائية المرحية في أكياس سميكة وعازلة والنفايات المضغوطة وخزنها في فضاء مغطى ومهيأ للغرض في انتظار تصديرها مع ضرورة إحكام الاتصال بالسُّلَط المعنية قصد الحصول على التّراخيص الضّرورية في الغرض؛
- تسليم النّفايات القابلة للرسكلة إلى المؤسسات المرخّص لها في تعاطي أنشطة الرسكلة في الغرض؛
- التصرف في النّفايات الصلبة وفقا لخطة التصرف البيئي المفصّلة بدراسة المؤثرات على المحيط واحترام القوانين الجاري بها العمل وخاصة القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 والمتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف فيها وإزالتها مع إحكام التّنسيق المسبق مع الهياكل المختصة وخاصة فيما يخصّ فضاءات ومراكز خزن ومعالجة هذه النّفايات؛
- تجهيز الوحدة بنظام لامتنصاص الغبار التّاجم عن عملية رحي النفايات البلاستيكية والأسلاك الكهربائية وفق الأسلوب المقترح بالدراسة؛
- ضرورة احترام مقتضيات الأمر عدد 928 لسنة 2018 والمتعلّق بإتمام الأمر عدد 2519 لسنة 2010 المؤرخ في 28 سبتمبر 2010 والمتعلّق بضبط الحدود القصوى عند المصدر لملوثات الهواء من المصادر الثابتة؛
- ضرورة احترام مقتضيات الأمر عدد 32 لسنة 2020 المؤرخ في 16 جانفي 2020 والمتعلّق بضبط أنواع الأكياس البلاستيكية التي يمنع إنتاجها وتوريدها وتوزيعها ومسكها بالسّوق الداخلية؛
- استعمال معدّات ذات مواصفات مطابقة للمعايير المسموح بها للحد من الضجيج؛
- إنجاز عمليات الصيانة وتغيير الزيوت بالورشات والمحطات المرخص لها؛
- تجهيز الوحدة بمعدات السّلامة وفقا للتراتب الجاري بها العمل والتنسيق مسبقا مع الهياكل المعنية؛
- التّقيّد بالشروط الصحيّة الضروريّة لممارسة هذا النّشاط والحصول المسبق على التّراخيص ذات العلاقة من قبل الهياكل المختصة؛
- متابعة إنجاز مكونات خطة التصرف البيئي ومد الوكالة الوطنية لحماية المحيط بتقارير في الغرض بصفة دورية ومنتظمة؛
- تكليف مسؤول مختص يعنى بالسهر على حسن تنفيذ خطة التصرف البيئي بجميع مكوناتها؛
- إعلام الوكالة بأي تغيير أو تعديل يطرأ على مكونات المشروع وذلك قبل الشروع في تنفيذه.

تبدي الوكالة الوطنية لحماية المحيط الرأي التالي:

عدم الاعتراض من الناحية البيئية على مشروع توسعة وحدة لجمع ونقل وفرز ورسكلة النفايات الصناعية غير الخطرة (ضغط نفايات الورق المقوى والنحاس والألمنيوم والإيتان (étain)، تفكيك البطاقات الالكترونية، رحي الأسلاك الكهربائية ورحي النفايات البلاستيكية) بالترفيغ في طاقة إنتاج الوحدة الأصلية وإضافة وحدة ثانية لجمع ونقل وضغط نفايات القماش وجمع ونقل وفرز ورسكلة نفايات صناعية مختلطة غير الخطرة (ضغط الورق والورق المقوى ورحي بلاستيك)، المجمععة من داخل تراب الجمهورية، لتشمل الأنشطة التالية:

1. جمع ونقل وفرز وضغط نفايات الورق المقوى غير الخطرة بطاقة إنتاج سنوية مقدرة بـ 4000 طن،
2. جمع ونقل وفرز ورحي النفايات البلاستيكية غير الخطرة بطاقة إنتاج سنوية مقدرة بـ 3000 طن
3. جمع ونقل وفرز وضغط نفايات المعادن غير الحديدية والغير خطرة (الألمنيوم 40 طن/الشهر والنحاس 18 طن/الشهر)،
4. جمع ونقل وخزن نفايات الإيتان (étain) بطاقة سنوية مقدرة بـ 150 طن،
5. جمع ونقل وخزن وتفكيك التجهيزات والبطاقات الالكترونية بطاقة سنوية مقدرة بـ 550 طن،
6. جمع ونقل وضغط نفايات القماش غير الخطرة بطاقة إنتاج سنوية مقدرة بـ 2400 طن،
7. جمع ونقل وفرز ورسكلة نفايات صناعية مختلطة غير الخطرة (ضغط الورق والورق المقوى ورحي بلاستيك) بطاقة إنتاج سنوية مقدرة بـ 2400 طن،

والكائنة بالمقاسم عدد 45 و46 و47 الكائنة بالمنطقة الصناعية التابعة للوكالة العقارية الصناعية بمعتمدية أوتيك من ولاية بنزرت، وذلك حسب ما تضمنته دراسة المؤثرات على المحيط من تداير ذات العلاقة.

إن هذا الرأي لا يعني ولا يحل محل أي ترخيص أو إجراء آخر تفرضه القوانين والتشريعات والتراتب الجاري بها العمل.

كما يتعين على صاحب المشروع إعلام الوكالة الوطنية لحماية المحيط قبل أسبوع كتابيا بتاريخ الانطلاق الفعلي للأشغال.

والسلام.  
محمد الناصر البشير



نسخة من المراسلة موجهة إلى:

- الإدارة الجهوية للشمال 1.
- إدارة مراقبة الأنشطة الملوثة.